



Distr.  
GENERAL

S/AC.26/Dec.63(1999)  
19 March 1999  
ARABIC  
Original: ENGLISH

# مجلس الأمن

## لجنة الأمم المتحدة للتعويضات مجلس الإداره

مقرر بشأن الدفعـة الأولى من المطالـبات من الفـة "هـاء/٤" اتـخذه مجلس  
إـدارـة لـجـنة الأمـمـ المتـحدـةـ للـتعـويـضـاتـ فـيـ جـلـسـتـهـ السـادـسـةـ وـالـثـانـيـنـ المعـقـودـةـ  
فـيـ ١٨ـ آذـارـ/ـ مـارـسـ ١٩٩٩ـ فـيـ جـنـيفـ

إن مجلس الإداره،

وقد تلقى، وفقاً للـمـادـةـ ٣٨ـ منـ القـوـاعـدـ المؤـقـتـةـ لـإـجـرـاءـاتـ المـطـالـبـاتـ، التـقـرـيرـ المـشـفـوعـ بـالتـوصـيـاتـ التـيـ  
وضـعـهاـ فـرـيقـ المـفـوضـينـ بشـأنـ الدـفـعـةـ الـأـلـيـهـ منـ المـطـالـبـاتـ منـ الفـةـ "هـاءـ/ـ٤ـ"ـ، وـهـوـ يـشـمـلـ خـمـساـ وـأـرـبعـينـ مـطـالـبـةـ(١ـ).

- ١ يوافق على التوصيات المقدمة من فريق المفوضين وبناء عليه؛
- ٢ يقرر، عملاً بأحكام المادة ٤٠ من القواعد، الموافقة على مبالغ التعويضات الموصى بها فيما يتعلق بالمطالبات المدرجة في التقرير. والمبلغ الكلي كما ورد في المرفق الأول من التقرير هو كالتالي:

البلد	عدد المطالبات	مبلغ التعويض المطلوب به (بدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى بدفعه (بدولارات الولايات المتحدة)
الكويت	٤٥	٢٧٧ ٤٦١ ٢١٨	

(١) يرد نص التقرير في الوثيقة S/AC.26/1999/4.

-٣- يؤكد من جديد أن المبالغ ستُدفع عند توفر الأموال وفقاً للمقرر [S/AC.26/Dec.17(1994)؛

-٤- يذكر بأنه عندما تدفع المبالغ وفقاً للمقرر ١٧ [S/AC.26/Dec.17(1994)] و عملاً بأحكام المقرر ١٨ [S/AC.26/Dec.18(1994)], يجب على الحكومات أن تقوم بتوزيع المبالغ المتلقاة على المطالبين المعينين فيما يتعلق بالتعويضات الموافق على دفعها خلال ستة أشهر من تلقي هذه المدفوعات، ويجب عليها أن تقوم، في موعد أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء هذا الحد الزمني، بتقديم معلومات عن هذا التوزيع؛

-٥- يرجو من الأمين التنفيذي أن يتيح للأمين العام ولحكومة جمهورية العراق ولحكومة الكويت نسخة من التقرير.

-----